مقاصد الشريعة وأثرها في بناء أهداف التربية الإسلامية

هيفاء فياض فوارس*

GOALS OF SHARI'A AND THEIR EFFECTS ON FORMING THE OBJECTIVES OF ISLAMIC EDUCATION

ABSTRACT

This study aimed to clarify the relationship of the purposes of Sharia and Islamic education goals, through the conclusion of the impact of the purposes in the construction of the goals of Islamic education in a number of areas.

The study concluded that Islamic education linked to the Science of the purposes relationship integrative, and splash, contribute to the conservation survival type humanitarian and elevate it, self-realization of humanity, and build a system educational, major and fixed goals.

Keywords: Sherry Purposes, Islamic Education, Training objectives, Protect the Human Existence, Human Dignity, Mind Conservation, Communal Living Conservation, Possession Conservation, Proposal, Teaching Method.

ŞERÎ'AT'IN AMAÇLARI VE İSLÂM EĞİTİMİNİN HEDEFLERİNİ OLUŞTURMADA ETKİLERİ

ÖZ

Araştırmanın konusu, şerî'atın amaçları ile İslâm eğitiminin hedefleri arasındaki ilişki ve bu hedeflerin benimsenmesi için uygulama biçimlerini açıklamaktır. Bu da, birçok alanlarda İslâm eğitiminin hedeflerini oluşturmada şerî'tın amaçlarına (makâside) ait etkilerden sonuç çıkarılmasıyla gerçekleşmiştir.

Araştırma, İslâm eğitiminin Makâsid (Şerî'at'ın Amaçları) Bilimi ile, insan cinsinin varlığının korunmasını, onun gelişmesini, insanlığın kendini gerçekleştirmesini, kendi alanında aşamalı hedeflerin dönmesi için sâbit büyük eğitim hedefleri sisteminin oluşturulmasını paylaşan etkili ve tamamlayıcı bir ilişki ile bağlantılı olduğu sonucuna varılmıştır. Bu sonuç, İslâm eğitiminin hedeflerinin insana bakışı üzerinde şerî'ata ait amaçsal tamamlayıcı bir düşünme ile elde edilmiştir. Araştırmanın varmış olduğu sonuca bağlı diğer bir sonuç da, İslâm eğitiminin hedeflerinin, bir yönden aile eğitiminde, diğer yönden öğretim programlarını şekillendirmede doğrudan bir etkiye sâhip olmasıdır.

Anahtar Kelimeler: Şer'î Makâsid, Teşrî'in Amaçları, İslâmî Eğitim, Eğitim Hedefleri, İnsan Varlığını Koruma, İnsan Onuru, Aklı Koruma, Toplumsal Yaşamı Koruma, Malı Koruma, Teklîf, Öğretim Yöntemi.

Makalenin Dergiye Ulaştığı Tarih: 06.03.2014; Hakem ve Yayın Kurulu Değerlendirmesinden Geçen Makalenin Yayına Kabul Edildiği Tarih: 11.09.2014

* أستاذ مساعد؛ جامعة اليرموك/ قسم الدراسات الإسلامية؛ hyefa@yu.edu.jo

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن مقاصد الشريعة هي أصول الشريعة الكبرى، وأسسها العظمى، التي تكفل للإنسان حياة كريمة، وسعادة أبدية في الدنيا والآخرة، وتحفظ للمجتمع الإسلامي هيبته وعزته، ورقيه الحضاري بين المجتمعات البشرية.

وما دامت مقاصد الشريعة الإسلامية منهجاً يسعى إلى بيان الغايات الكبرى من التشريع الإسلامي، وضابطاً حيوياً تؤول إليه الأحكام الشرعية جميعها فيما يكفل العيش الكريم لكل من الفرد والمجتمع، فهي تسهم بالضرورة في إيجاد تربية إسلامية حقيقية مستمدة مباشرة من مصادر الدين الحنيف، مؤصلة في أهدافها، وفلسفتها، ثابتة في مبادئها، واضحة في قيمها، ثابتة شاملة لمجالات حياة الإنسان، راعية له في كل مستوياته العمرية.

ولما كان بناء التربية الإسلامية وفقاً للرؤية المقاصدية يحتاج إلى جهود مضنية، ودراسات كثيرة، وجهود تتعدى مجرد الباحث أو الباحثَين، إنما تحتاج إلى فريق متكامل في مؤسسات تعنى بذلك، جاءت هذه الدراسة لتقدم بعض الجزئيات في مجال أهداف التربية الإسلامية.

فأهداف التربية الإسلامية إحدى عناصر النظرية التربوية التي تعاني من أزمة في تحديد أهدافها، إذ تعتمد –في بعض الأحيان– على فلسفات تربوية غير إسلامية، تشتق منها أهدافها التي تسعى إلى تحقيقها في أنظمتها التربوية في المجتمعات الإسلامية، بعيداً عن صياغة أهداف تربوية إسلامية مستقاة مباشرة من التشريع الإسلامي.

من هنا حاولت الباحثة إيجاد علاقة متكاملة بين مقاصد الشريعة وأهداف التربية الإسلامية، من خلال بناء أهداف التربية الإسلامية في عدة مجالات وفقاً لعلم المقاصد، ومن ثم تقديم صور تربوية عملية تبرز الأثر العملي لأهداف التربية الإسلامية المستفادة من مقاصد الشريعة في العملية التربوية.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تتمثل مشكلة الدراسة في عدم قيام المربين المسلمين إلى اليوم ببلورة نظرية تربوية إسلامية على الرغم من وجود أصولها في النصوص الشرعية ومقاصدها، إلا أن استخراج النظرية التربوية، وبناء عناصرها اليوم أمراً تشوبه إشكالات أكبر، وتحديات أعظم؛ نظراًلوجود إشكالات التغريب من جهة، والتقليد من جهة أخرى. وعليه تحاول الباحثة في هذه الدراسة الوقوف على أحد عناصر النظرية التربوية، ألا وهو أهداف التربية الإسلامية وفقاً للنظرة المقاصدية، وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1.ما مبررات قيام العلاقة بين مقاصد الشريعة والتربية الإسلامية؟

2.ما أثر مقاصد الشريعة في حفظ بقاء الإنسان والارتقاء به؟

3.كيف تسهم مقاصد الشريعة في تحقيق ذات الإنسان؟

4.كيف تسهم مقاصد الشريعة في بناء أهداف الغايات في التربية الإسلامية؟

5.ما الأثر العملي المترتب على صياغة أهداف التربية الإسلامية وفقاً للرؤية المقاصدية؟

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة فيما يأتي:

أولاً: الأهمية النظرية، إذ تسهم الدراسة الحالية في إبراز العلاقة التأثيرية المتبادلة بين حقلي المعرفة: مقاصد الشريعة، والتربية الإسلامية، مقدمة في الوقت ذاته شيئاً يسيراً يسهم في بناء أهداف تربوية إسلامية مستقاة مباشرة من مقاصد الشريعة الإسلامية بأنواعها ومستوياتها المختلفة.

ثانياً: الأهمية العملية: إذ أن بناء منظومة الأهداف التربوية وفقاً للرؤية المقاصدية يساعد المؤسسات التربوية بأنواعها: الأسرة، والمدرسة، والجامعة، وغيرها، في القيام بوظيفتها التربوية بخطىً ثابتة، واضحة المعالم، بعيداً عن التخبط، والتناقض في أدائها التربوي.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة فيما يأتي:

1.بيان الأمور التي تكفل وجود ارتباط بين مقاصد الشريعة وأهداف التربية الإسلامية.

2.بيان أثر مقاصد الشريعة في حفظ بقاء الإنسان والارتقاء به.

3.بيان أثر مقاصد الشريعة في تحقيق الذات الإنسانية.

4.الكشف عن أثر مقاصد الشريعة في بناء أهداف التربية الإسلامية العليا.

5.عرض صور عملية تبرز أهمية بناء الأهداف وفقاً للرؤية المقاصدية.

منهج الدراسة:

سلكت الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي، التحليلي، وذلك من خلال الخطوات الآتية:

1.جمع المعلومات المتعلقة بالمحتوى من مظان مقاصد الشريعة، والتربية الإسلامية.

2.بيان مفاهيم الدراسة وتوضيحها توضيحاً دقيقاً.

3.الوقوف على أثر المقاصد في أهداف التربية من خلال عرض الرؤية المقاصدية، ومدى استناد التربية الإسلامية إليها في أهداف: حفظ بقاء الإنسان والارتقاء به، وتحقيق الذات الإنسانية، وفي بناء أهدافها العليا.

الدراسات السابقة:

لم تعثر الباحثة على دراسات ذات صلة مباشرة بالدراسة الحالية، إلا أن هناك بعض الدراسات ذات صلة غير مباشرة بالدراسة الحالية، تمثلت فيما يأتي:

1.**دراسة الكيلاني** (1992م):

هدفت الدراسة إلى بيان أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في صلاح المجتمع الإسلامي، وذلك من خلال بيان مقاصد الشريعة التي تساهم في حفظ الدين، والنفس، والمال، والعقل، والنسل، والنهي عن الفساد في الأرض. وقد خلصت الدراسة إلى أن تطبيق الشريعة يسهم في إصلاح المجتمع، وإزالة التناقض بين الدين والأمة والقوانين التي تحكمها، وتقوية الثقة بين الحاكم والمحكوم، وتحقيق التماسك الاجتماعي، والتعاون على الخير، والمحافظة على شخصية الأمة الحضارية.

2.**دراسة النعمان** (1998م):

هدفت الدراسة إلى بيان المبادئ التربوية المستخلصة من آيات النداء للذين آمنوا، حيث كشفت الدراسة عن المبادئ التربوية التي احتوتها آيات النداء فيما يتعلق بالمحافظة على الدين في مستوياته الثلاث: الضروري، والحاجي، والتحسيني، وضرب الأمثلة التطبيقية المعبرة عن هذه المبادئ من حياة النبي –صلى الله عليه وسلم–، وصحابته الكرام.

3.**دراسة فوارس** (2013):

هدفت الدراسة إلى تأصيل التربية الإسلامية تشريعياً في ضوء علم أصول الفقه. وقد خلصت الدراسة إلى أن من الأسس التشريعية للتربية الإسلامية المستفادة من علم أصول الفقه: الإقرار بعربية التربية الإسلامية في لسانها، وأن الخطاب التشريعي خطاب تربوي، ومراعاة التدرج المرحلي، والضبط والتحديد، والأولويات.

موقع الدراسة الحالية من الدراسات السابقة:

إن المتأمل في الدراسات السابقة يجد أن بينها وبين الدراسة الحالية أوجه اتفاق، وأوجه اختلاف تجملها الباحثة فيما يأتي:

1.تتمثل أوجه الاتفاق في أن الدراسات السابقة جميعها دراسات تأصيلية، إذ تشترك دراسة الكيلاني مع الدراسة الحالية في بيان أثر مقاصد الشريعة في الارتقاء بذات الإنسان، وحفظ الشخصية الحضارية للأمة المسلمة، وذلك في ضوء رؤية مقاصدية غير تربوية. في حين أن الدراسة

الحالية تتناول أثر مقاصد الشريعة في بناء أهداف التربية الإسلامية بصورة أوسع، وأكثر عمقاً، متناولة أثرها في حفظ بقاء النوع الإنساني والارتقاء به، وتحقيق الذات الإنسانية، وتأصيل أهداف التربية العليا وفقاً لرؤية مقاصدية تربوية.

في حين تشترك دراسة النعمان مع الدراسة الحالية في تأصيل الأهداف التربوية العليا باعتبارها مبادئ تربوية مستخلصة من مقاصد الشريعة في حفظ الدين، في مستوياته الثلاث. إلا أن الدراسة الحالية تتوسع في تأصيل أهداف التربية الإسلامية في مجالات: الأهداف التربوية العليا، وأهداف بقاء الإنسان والارتقاء به، وتحقيق الذات الإنسانية، وذلك بشكل مباشر ومستقل من علم المقاصد.

وفي الوقت ذاته تشترك دراسة فوارس مع الدراسة الحالية في اعتبار أسس: التدرج، والضبط والتحديد، والأولويات وسائل ترتقي بها التربية الإسلامية وهي تستند عليها؛ لتحقيق غايات التربية الإسلامية الكبرى. وإن كان موضوع الدراسة هو التأصيل التشريعي للتربية الإسلامية وبناء أسس ترتكز عليها التربية في جانبيها: النظري، والعملي.

2.تختلف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في أنها تتفرد في بيان أثر النظرة المقاصدية في بناء أهداف التربية الإسلامية في مجالاتها المختلفة، كما تقدم صوراً عملية في مجالي: التربية الأسرية، وصياغة المنهاج التعليمي تؤكد أثر الأهداف التربوية ذات الرؤية المقاصدية.

المبحث الأول: الإطار النظري للدراسة

تتناول الباحثة في هذا المبحث: مفهوم مقاصد الشريعة، ومفهوم التربية الإسلامية، وحقيقة العلاقة التي تربط التربية الإسلامية بمقاصد الشريعة، وذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم مقاصد الشريعة

يعد لفظ مقصد مصدر ميمي للجذر اللغوي قصد، ويجمع على مقاصد، ويدل في اللغة على: تبيين الطريق المستقيم، وغير الشاق، والعدل، والوسط بين طرفين، وبلوغ نهاية الأمر[1].

أما في الاصطلاح فقد تعددت تعريفات مقاصد الشريعة، فيرى الغزالي أنها: "مقصود الشرع من الخلق، وهي خمسة: بأن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، ونسلهم، ومالهم[2]"

ويرى الآمدي أن المقصود من الشرع الحكم، أما جلب مصلحة، أو دفع مضرة، أو مجموع الأمرين[3].

1 انظر: ابن منظور، لسان العرب، (تصحيح، محمد العبيدي)، بيروت-لبنان، دار التاريخ العربي، ط1، 1995م، ج11، ص180-181.

2 الغزالي، أبو حامد، المستصفى من علم الأصول، دار صادر، ج1، ص287.

3 الآمدي، سيف الدين، الإحكام في أصول الأحكام، مؤسسة النور، ط1، 1388هـ، ج3، ص271.

في حين يرى علال الفاسي أنها: الغاية من الشريعة، والأسرار التي رمى إليها الشارع الحكيم عند تقريره كل حكم من أحكامها[4].

كما يعرفها الإبراهيم بأنها: الأمور والمعاني السامية، والحكم الخيرة، والقيم والمثل العليا التي ابتغى الشارع تحقيقها، والوصول إليها من النصوص التي وردت عنه، أو الأحكام التي شرعها لعباده[5].

في حين يرى الكيلاني أنها: الحكم والمعاني المقصودة من وراء تشريع الأحكام[6]. ويعني بالحكم والمعاني: المصالح التي التفت إليها الشارع في تشريع الأحكام[7].

إن المتأمل في هذه التعريفات يجد أن مقاصد الشريعة لا تخرج عن كونها: الحكم الإلهية، والأغراض السامية، التي التفت إليها الشارع في تشريع الأحكام. إلا أن الدارس لمقاصد الشريعة الإسلامية، عند علماء المقاصد يجد أنها تختلف باختلاف الزاوية التي تدرس من خلالها، فتتعدد بتعدد وجهات النظر، وذلك في ضوء اعتبارات يصنفها الكيلاني في[8]:

1.باعتبار شمولها لمجالات التشريع وأبوابه تقسم إلى ثلاثة أقسام: مقاصد عامة، ومقاصد خاصة، ومقاصد جزئية.

2.باعتبار أثرها في الأمة تقسم إلى: الضروريات، والحاجيات، والتحسينات.

3.باعتبار علاقتها بحظ المكلف تقسم إلى: لا حظ للمكلف فيها، وللمكلف حظ فيها.

المطلب الثاني: مفهوم التربية الإسلامية

يعود أصل كلمة التربية في اللغة العربية إلى الفعل ربَّ، أو الفعل ربا ربَي، تأتي في اللغة على معان مختلفة، تتمثل في الدلالة على التنشئة، والتغذية، والإنعام وحسن القيام على الشيء[9]، وإصلاح الشيء والقيام عليه، ولزوم الشيء ودوامه[10].

4 الفاسي، علال، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء، ص3.

5 الإبراهيم، محمد عقلة، الإسلام مقاصده وخصائصه، عمان–الأردن، مكتبة الشرق ومطبعتها، ط1، 1984م، ص99.

6 الكيلاني، عبد الله، مقاصد الشريعة الإسلامية: منهجية في التفكير، محاضرة ألقاها في المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مكتب الأردن، عمان، 23–4–2011م.

7 انظر: الكيلاني، أثر مقاصد الشريعة الجزئية والكلية في فهم النصوص الشرعية: دراسة تطبيقية من السنة النبوية، دراسات: علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، مجلد 33، عدد 1، 2006م، ص101.

8 انظر: الكيلاني، أثر مقاصد الشريعة الجزئية والكلية في فهم النصوص الشرعية، ص101.

9 انظر: الفيروز أبادي، مجد الدين، القاموس المحيط، مصر، ط4، 1354هـ - 1935م، ج4، ص332. وابن منظور، لسان العرب، (تحقيق: عامر أحمد حيدر)، بيروت–لبنان، دار الكتب العلمية، 2003م، ج1، ص378. ج14، ص475.

10 ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، (تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، 1979م، ج2، ص383–382.

وبناءً على ما تقدم، فإن التربية في اللغة لا تخرج عن كونها عملية تنشئة وتغذية وإحسان وإنعام وإصلاح تقوم على الدوام والاستمرار.

وفي الاصطلاح تعرف التربية الإسلامية بأنها: نظام إعداد الأجيال المسلمة، أفراداً وجماعات، إعداداً متكاملاً لجميع جوانب الشخصية: جسمياً، وعقلياً، واعتقادياً، و روحياً، وخلقياً، واجتماعياً، ونفسياً، في جميع مراحل نموها، وذلك في ضوء ما أتى به الإسلام، مما يسهم في إخراج الأمة الإسلامية التي تحقق العبودية لله تعالى في الدنيا، وتفوز برضوانه في الآخرة[11].

فهذه التربية تتحقق بالتدريب على الأعمال والسلوكات والمسؤوليات، في ضوء تكوين القناعة التامة بما ينشأ أو يدرب عليه، من خلال نظام متكامل يسهم في:

أ. إعداد الشخصية الإنسانية المؤمنة بالله –عز وجل– إعداداً يتمثل بتكوينها وبنائها من خلال عمليات: التنشئة على الاستعدادات والقدرات الفطرية، وتنمية القدرات بأنواعها المختلفة، وتعديل السلوكات أو تغييرها، وتهذيب دوافع النفس وتزكيتها، إضافة إلى التعليم في ضوء عملية منظمة داخل مؤسسات تعليمية تخضع لأنظمة تعليمية ممنهجة.

ب. إخراج الأمة الإسلامية القوية في ذاتها، المستخلفة في الأرض، والقائمة بأعباء عمارتها وفق المنهج الرباني، وفي الوقت ذاته قائمة بمهمة الشهادة على غيرها من الأمم.

والنظام المتكامل في إعداد الفرد المسلم، وإخراج الأمة المسلمة يكون من خلال إطار نظري ضابط لهذا النظام، وتطبيق عملي ليتحول هذا النظام إلى عملية تربوية حقيقية لها منهج تربوي واضح في ظل إطار مؤسسي متكامل.

في حين أن الجانب النظري يتمثل في ثلاثة عناصر هي[12]: أصول التربية الإسلامية، وفلسفتها، وأهدافها.أما أصول التربية الإسلامية فهي: الدعائم والأساسيات التي تقوم عليها التربية الإسلامية وهي الأصول الاعتقادية، والتعبدية، والتشريعية، والأخلاقية، والاجتماعية، والنفسية، والفكرية، والاقتصادية، والتاريخية[13].

في حين أن أهداف التربية الإسلامية هي تلك التغييرات التي يراد حصولها في سلوك الإنسان الفرد وفي ممارسات واتجاهات المجتمع المحلي أو المجتمعات الإنسانية"[14].

11 فوارس، هيفاء فياض، التأصيل التشريعي للتربية الإسلامية في ضوء علم أصول الفقه، المجلة التربوية: جامعة الكويت، 2013م، ص7.

12 الكيلاني، ماجد عرسان، النظرية التربوية: معناها ومكوناتها، إربد–الأردن، مكتبة الرافدين، ط1، 2009م، ص15–16.

13 يالجن، مقداد،معالم بناء نظرية التربية الإسلامية، مؤتمر نحو بناء نظرية تربوية إسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمان– الأردن، 1411هـ – 1990م، ج2، ص460.

14 الكيلاني، ماجد عرسان، أهداف التربية الإسلامية، دبي–الإمارات، دار القلم، ط1، 2005م، ص13.

أما فلسفة التربية فتعني: تحديد المكونات الرئيسة لشخصية الإنسان الذي تتطلَّع التربية إلى إخراجه، والمجتمع الذي تعمل على تنميته في ضوء علاقات كل منهما بالمنشأ والكون والحياة والإنسان والمصير[15].

ولتجسيد هذه العلاقات في واقع تربوي ملموس تركز فلسفة التربية على أربعة ميادين رئيسة؛ هي: نظرية الوجود، ونظرية المعرفة، ونظرية القِيَم، وطبيعة الإنسان[16].

المطلب الثالث: مبررات تأصيل التربية الإسلامية وفقاً للرؤية المقاصدية

إن قيام علاقة بين مقاصد الشريعة والتربية الإسلامية، يترتب عليها أثر ينعكس مباشرة على التربية الإسلامية في جانبيها: النظري، والتطبيقي، يقتضي بالضرورة وجود مجموعة من الأمور التي تبلور هذه العلاقة، وذلك الأثر تتمثل فيما يأتي:

أولاً: وجود أزمة في تحديد أهداف التربية الإسلامية وبناء فلسفتها

إن الحديث عن التربية الإسلامية اليوم يتطلب تأصيلاً إسلامياً حقيقياً لهذه التربية وذلك لوجود ضرورة ملحة إلى بناء فلسفة تربوية إسلامية، تنبثق عنها أهداف تربوية محددة تتصف بالأصالة والمعاصرة،إذ ما زالت النظم والمؤسسات التربوية القائمة في الأقطار العربية، والإسلامية تعاني في هذا المجال من أمرين اثنين[17]:
أ. أن مؤسسات التربية ونظمها ما زالت مغتربة ثقافياً، وهي في هذا الاغتراب، والتقليد تحتفظ دائما بفجوة تربوية واسعة بينها، وبين النظم التي تقلدها.

ب. أن المؤسسات والإدارات التربوية القائمة في الأقطار العربية، والإسلامية تلقن هذه المفاهيم والمعارف التربوية المستوردة تلقينا يشبه تلقين النصوص المقدسة، ويتجاهل الظروف الاجتماعية والعلمية والمرحلة الحضارية، التي صاحبتها في مواطن نشأتها.

إن هذه الأزمة التربوية التي تعود إلى تقديس المستورد، وتقليد الموروث، تتطلب من التربويين العودة الحقيقية إلى مصادر الإسلام ومقاصده لبناء نظرية تربوية إسلامية في أهدافها وفلسفتها.

ثانياً: طبيعة الجانب النظري في التربية الإسلامية

إن أصول التربية الإسلامية أحد عناصر الإطار النظري للتربية الإسلامية، وهي منظومة القواعد الأصيلة في العلوم الأخرى، التي تؤصل للتربية الإسلامية، في جانبيها النظري والعملي، وتظهر

15 الكيلاني، النظرية التربوية: معناها ومكوناتها، ص16.
16 انظر: الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية: دراسة مقارنة بالفلسفات التربوية المعاصرة، عمان-الأردن، دار الفتح، ط1، 2009م.
17 الكيلاني، أهداف التربية الإسلامية، ص29-30.

أهميتها في إبراز العلاقة التفاعلية والتأثيرية المتبادلة بين التربية الإسلامية والعلوم الأخرى، مما يسهم في تقدم علم التربية وغيرها من العلوم، يقول عفيفي: " ومن هنا كان لا بد للتربية من أن تتأثر وتنفعل بفروع المعرفة، التي تعالج هذه الجوانب المختلفة، وكان لا بد لها في نفس الوقت أن تتطور في ضوء ما تشهده هذه الفروع من تطورات[18]".

وعلم المقاصد أحد تلك العلوم التي تؤصل للتربية الإسلامية، وتسهم في بناء فلسفتها، وتحديد أهدافها، مما يؤكد وجود علاقة تأثيرية تكاملية، تكفل قيام تربية إسلامية في ظل رؤية مقاصدية، مستقاة مباشرة من مصادر التشريع الإسلامي.

ثالثاً: موضوع كل من مقاصد الشريعة، والتربية الإسلامية

إن المتأمل في حقيقة كل من مقاصد الشريعة، والتربية الإسلامية، يجد أن بينهما ارتباطاً وثيقاً؛ إذ أن مقاصد الشريعة هي غايات الشريعة ومعانيها التي تعتبر روحاً سارية في الأحكام الشرعية التي تعمل على ضبط حياة الفرد المسلم والمجتمع الإسلامي، وأن التربية الإسلامية نظام متكامل في إعداد الفرد المسلم، وإخراج الأمة المسلمة القائمة بأعباء تحقيق النهوض الحضاري في المجتمع الإسلامي، في مجالات الحياة المختلفة.

فعلم المقاصد يقدم منظومة الحكم الإلهية، والأسرار الربانية، والمثل العليا، التي تسهم في بناء العلاقة التكاملية التي تربط التربية بمقاصد الشريعة التي تعود على الفرد وعلى المجتمع بالنفع والمصلحة في الدنيا والآخرة.

فعلى سبيل المثال أشار الكيلاني أن القرآن الكريم نبه إلى مقاصد التشريع الكبرى، المتمثلة في العدل والرحمة والإحسان[19]، وهذه الالمقاصد هي القيم العليا التي تبني نظرية القيم التربوية، المنظمة لحياة الفرد والأمة.

وعليه فإن المبررات الثلاث السابقة الذكر تقتضي وجود علاقة تكاملية وتأثيرية بين التربية الإسلامية ومقاصد الشريعة، إلا أن المقام هنا لا يتسع لإبراز هذه العلاقة في جميع جوانبها ومجالاتها المرتبطة بنظريات فلسفة التربية الإسلامية: الوجود، والمعرفة، والقيم، وطبيعة الإنسان من جهة، ومن جهة أخرى بأهداف التربية الإسلامية؛ الأمر الذي يجعل الباحثة تقتصر في دراستها على بيان أثر مقاصد الشريعة في بناء أهداف التربية الإسلامية في بعض مجالاتها، وهو ما تعرضه في المبحث الثاني.

18 عفيفي، الأصول الثقافية للتربية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، د.ت، ص61.

19 الكيلاني، مقاصد الشريعة: منهجية في التفكير الإسلامي، محاضرة ألقاها في المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مكتب الأردن. ، المعهد العالمي.

المبحث الثاني: أثر مقاصد الشريعة في بناء أهداف التربية الإسلامية

إن الدراسة المتدبرة لمقاصد الشريعة الإسلامية تساعد التربويين في صياغة أهداف التربية الإسلامية، وتحديد خصائصها، والقدرة على الارتقاء في تحقيقها، تحاول الباحثة في هذا المبحث استجلاء بعض معالم هذا التأصيل، وذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول: أثر مقاصد الشريعة في حفظ بقاء الإنسان والارتقاء به

بين الفقهاء أن مقاصد الشريعة تؤكد مصلحة الفرد والمجتمع معا، والوفاء بحاجات الناس ومطالبهم في كل عصر وبيئة[20]، وأنها تترتب على ثلاث مراتب رئيسة، هي: الضروريات، والحاجيات، والتحسينات. وهذه المراتب الرئيسة الثلاثة، تتوزع على كليات خمس، وهذه الكليات تترتب فيما بينها على درجات ، بناءً على الأهمية والمرتبة[21].

والمقاصد المتدرجة تهدف إلى بقاء النوع الإنساني ورفع الحرج عنه والارتقاء به في مدراج الكمال، وهي منسجمة مع ما أراده الله تعالى من تكوين الإنسان الحر الذي يسير مدركاً لمقاصد أفعاله، وليس مقلداً على غير بصيرة[22]. وهذا هو جوهر أهداف التربية الإسلامية، إذ تعمل فلسفة التربية الإسلامية على تحقيق غايتين أساسيتين حددهما الكيلاني في: بقاء الإنسان، ثم الارتقاء بهذا الإنسان إلى المستوى الذي يليق بمكانته في الوجود[23].

وتسهم النظرة المقاصدية في تحقيق هدف التربية الإسلامية في بقاء الإنسان والارتقاء به من خلال ما تؤكده من حفظ الدين والنفس والعقل، والنسل والمال، حفظاً لا يكفل مجرد البقاء، إنما يضمن لها الحماية والنمو والارتقاء، ويتمثل ذلك فيما يأتي:

أولاً: تكريم الإنسان بما ارتضاه الله له من دين الإسلام.

جاءت أحكام الشريعة الإسلامية مؤكدة حفظ الدين من جانبين[24]:

أ. المحافظة على الدين من جانب الوجود، أي: ما شرع لتحقيقه وتثبيته من خلال: ضرورة الأخذ بتعاليم الإسلام كلها، وإقامة الصلاة، والصيام، والإنفاق في سبيل الله، وفي مجال الحاجيات التيسير في الدين ورفع الحرج.

20 انظر: الكيلاني، ابراهيم زيد، أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في صلاح المجتمع، دراسات السلسلة –أ–، الجامعة الأردنية، مجلد 19، عدد 3، 1992م، ص144.

21 انظر: الشاطبي، ابراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، بيروت–لبنان، دار الكتب العلمية، ط7، 2005م، ص7–20.

22 الكيلاني،مقاصدالشريعة:منهجيةفيالتفكيرالإسلامي،محاضرةألقاهافيالمعهدالعالميللفكرالإسلامي،مكتبالأردن.

23 الكيلاني، فلسفة التربية الإسلامية، ص99.

24 النعمان، مأمون صالح، مبادئ تربوية في آيات النداء للذين آمنوا: دراسة تحليلية، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، بيروت، دار الكتب الثقافية، 1998م، ص77.

ب. من جانب المنع، أي: ما شرع ليدرأ عنه ما يفسده، ويحول بينه وبين تحقيقه، ففي مجال الضروريات شرع الجهاد في سبيل الله، وفي مجال الحاجيات حرم الصلاة حال السكر والجنابة.

إن التربية الإسلامية في استنادها إلى هذه القاعدة تؤكد حفظ الدين على أصوله المستقرة فيه؛ تحقيقاً لإنسانية الإنسان، ومثله العليا، وفضائله الخلقية، وهو طريق فلاحه وسعادته في الدنيا والآخرة، به تتحقق رابطته الاجتماعية، أخوة، وتراحماً، وتعاوناً، وبه يدرأ عن مجتمعه أسباب الضعف والانهيار، بإقامته العدل وتحققه من أخلاق الدين وفضائله في نفسه[25].

ثانياً: احترام حياة الإنسان، وذلك بتحريم الاعتداء عليها، أو التسبب بما ينغص عيشها.

فقد جاءت التشريعات الفقهية مؤكدة على حفظ النفس من جانب الوجود في مستوى الضروريات بوجوب تناول ما به بقاء النفس، وفي مستوى الحاجيات، بإباحة الطيبات، وفي مستوى التحسينات، في المحافظة على عادات المأكل والمشرب.

أما حفظها من جانب المنع، ففي مستوى الضروريات، حرم التشريع الإسلامي الاعتداء على النفس بالقتل، وفي مستوى الحاجيات، شرع أحكام ضرب الدية على العاقلة,وفي مستوى التحسينات حرم قتل النساء والصبيان والرهبان في الجهاد.

والتربية الإسلامية وهي تستند إلى ما جاء به التشريع الإسلامي في مجال حفظ النفس، تؤكد على صيانة النفس البشرية، وحفظ حياتها، وحرمة قتلها بغير حق[26]، قال تعالى: {**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَاَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً**} ([27])، وتؤكد على ما فيه ضمان سلامة الجسم وأعضائه: من الإتلاف، والبتر، والضرب، والجرح، والمرض، والوباء.

وكان من أهداف تعديل السلوك في التربية الإسلامية حماية الحقوق الشرعية للإنسان، تلك الحقوق التي تتوقف عليها حياة الإنسان، واستقرار المجتمع، ومن هذه الحقوق: حق الحياة الذي منحه الله للإنسان، ومنع الاعتداء على حياة الآخرين.

ثالثاً: تنمية القدرات العقلية وحفظها من الزوال والإخلال.

جاءت التشريعات الفقهية لتؤكد حفظ القدرات العقلية من جانب الوجود، في مستوى الحاجيات، بالحث على النظر الذي يقوم على التأمل، والتبصر بحقائق الكون، والتفكر، والتفكير، والاعتبار، والتفقه[28].

25 انظر: الكيلاني: أثر تطبيق الشريعة في صلاح المجتمع، ص145.

26 المرصفي، محمد علي، من المبادئ التربوية في الإسلام -بحوث ودراسات-، جدة، عالم المعرفة، 1980م، ص148.

27 سورة النساء، آية 93.

28 انظر: علي، سعيد اسماعيل، القرآن رؤية تربوية، القاهرة-مصر، دار الفكر العربي، ط1، 2001م، ص189-190.

أما من جانب العدم، ففي مستوى الضروريات شرع حد الشرب، وفي مستوى التحسينات منع بيع النجاسات.

وفي ضوء استناد التربية الإسلامية إلى ما جاءت به التشريعات الإسلامية، فإنها تؤكد على أن المجتمع الإسلامي هو الذي يرعى إنسانية الإنسان وعقله؛ ذلك أن حمل أمانة التكليف الذي تميز به الإنسان عن سائر المخلوقات، إنما يتحقق بالعقل والإرادة والاختيار مما كرم الله به بني آدم على الخصوص، ولهذا حرم الإسلام الخمر، والمخدرات، وكل ما يفسد العقل، أو يزيله، وما يحول دون استخدام الإنسان لمواهبه وملكاته الفكرية، وقرن ذلك بتوجيهات ومناهج تدعو الإنسان ليفتح عقله وبصيرته على آيات الله وسننه، وينتفع بالتجارب والأحداث ليتفهم بيئته ومشكلاتها، مستعينا بما توصل إليه العلم، ومتسلحا بالمعارف ومتزودا بها؛ ولهذا رغب الإسلام بالعلم النافع، ودعا الأمة للقيام بفروض الكفاية، وسد حاجات الأمة من جميع التخصصات العلمية والمهنية[29].

رابعاً: حماية حياة الإنسان الاجتماعية بحفظ العرض والنسل والأنساب.

جاءت التشريعات الفقهية لتؤكد حفظ هذه الأمور من جانب الوجود، في مستوى الضروريات بعدد من المعاملات، ومن جانب العدم، في مستوى الضروريات بحد الزنا، وفي مستوى التحسينات بمنع الزنا، والقذف، وترتيب العقوبات على ذلك.

وفي هذا الجانب تأكيد لما تتبناه التربية الإسلامية من حماية الطفولة، وإحاطتها بحصن اجتماعي متين، إذ جعل التشريع الإسلامي علاقة الأبوين على درجة من المتانة، لا يتطرق إليها أي خلل، أو شك، أو ريبة تنغص على الأسرة حياتها، وجعل ميثاق الزوجية غليظاً، قال تعالى: {**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ اَفْضٰى بَعْضُكُمْ اِلٰى بَعْضٍ وَاَخَذْنَ مِنْكُمْ ميثَاقاً غَليظا**} ([30]). وقد حمى العلاقة الزوجية من أية خيانة أو إهانة تصدر عن أي من الزوجين([31]).

إن المجتمع الإسلامي مجتمع العفة والطهر، والمحافظة على الأعراض والأنساب وصيانتها؛ لهذا حرم الزنا والقذف والتبرج وكشف العورات، وأمر بالعفة، وغض البصر، ووضع من التشريعات التي تحمي المجتمع من الرذيلة، وتحصن الأسرة من الفساد، وتحفظ على المجتمع أسباب أمنه وتماسكه كتشريع الزواج وما يتصل به لبناء الأسرة القوية المتماسكة، التي تؤدي رسالتها في إنجاب النسل الصالح، وتربية الأجيال المسلمة.

29 الكيلاني: أثر تطبيق الشريعة في صلاح المجتمع، ص152.

30 سورة النساء ، آية 21.

31 انظر: النحلاوي، عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، دمشق- سورية، دار الفكر، ط2، 1983م، ص73.

خامساً: المحافظة على المال.

عملت التشريعات الإسلامية على حفظ المال؛ إذ استودع الله المال في أيدي بني الإنسان؛ ليؤدوا زكاتها، وليستثمروها بالطرق المشروعة دون ظلم، وألا يسرفوا فيها ولا ينفقوها في المفاسد،ولا يجوز تبديدها بوضعها في أيدي السفهاء[32]، قال تعالى: {**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ اَمْوَالَكُمُ الَّتي جَعَلَ الله لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً**} [33].

والتربية الإسلامية وهي تستند إلى التشريعات الإسلامية في حفظ المال، تشبع الحاجة الفطرية، المتمثلة بحب التملك، إضافة إلى تأكيدها على أن المال ضروري لحياة الفرد والجماعة.

فالتربية الإسلامية تكرم الإنسان بما تعترف له من حاجات نفسية، وهي بذلك لا تقف عند حد الاعتراف، إنما تجاوزه لتهيئة سبل الإشباع المنضبط، باعتبار الحاجة النفسية وسيلة لبلوغ غاية عظمى.

المطلب الثاني: أثر مقاصد الشريعة في تحقيق الذات الإنسانية

من أهم الأهداف التي تسعى التربية الإسلامية إلى تحقيقها تحقيق الذات الإنسانية، والمتأمل لمقاصد الشريعة يجد أنها تؤكد على تحقيق الذات الإنسانية، والاعتراف ببشرية الإنسان، إلا أن هذه الدراسة لا تتسع لعرض كل مظاهر تحقيق الذات الإنسانية من خلال النظرة المقاصدية، لذلك تقتصر الدراسة على عرض بعضها على النحو الآتي:

أولاً: الإقرار بالنوازع الفطرية

يقر التشريع بواقعية الفطرة، ويحذر من خرقها واختلالها، ويجعل ما يؤدي إلى خرقها محذورا وممنوعا، وما يفضي إلى حفظ كيانها واجبا، وما كان دون ذلك في الأمرين وهو منهي أو مطلوب في الجملة، وما لا يمسها مباح[34].

فتقويم الفطرة، والحفاظ على أعمالها، وإحياء ما التبس منها، أو اختلط بها، كمراعاة الزواج، والرضاع، والتعاوض، وآداب المعاشرة مقصد شرعي يحفظ بقاء الإنسان[35].

إن هذا المقصد العظيم يحفظ كيان الإنسان، ويحقق ذاته، لما كفله الله تعالى للإنسان في التشريعات من الاعتراف بما أودعه الله تعالى في الإنسان من دوافع فطرية، بعيداً عن مصادمتها، أو

32 النحلاوي، أصول التربية الإسلامية، ص71.
33 سورة النساء آية 5.
34 انظر: ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، ط1، 1978م، ص59.
35 انظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص59.

كبتها، والاعتراف كذلك بجوانب الضعف في الطبيعة الإنسانية، وعدم تحميلها فوق طاقتها، قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: «إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[36]؛ لذلك كان أساس التكليف في الإسلام الاستطاعة فلا تكلف نفس إلا وسعها .

من هنا كان الإقرار بنوازع الإنسان وفطرته مظهر مقاصدي، يعترف ببشرية الإنسان، ويحقق ذاته، ويراعي حاجات الإنسان، مما يسهم في إطلاق قدراته الإبداعية.

ثانياً: ضبط السلوك الإنساني بالقدرة

إن تحقيق ذات الإنسان، يتطلب الانطلاق من واقع قدراته، وقد أودع الله تعالى في الإنسان قدرات جسمية، وعقلية، ونفسية، وروحية، وما إلى ذلك، جاء التشريع الإسلامي بتكاليفه التي تضبط سلوك الإنسان لا ليقف عند هذه القدرات، إنما لينطلق منها، وينميها، وقد أسهم التشريع في ذلك من خلال:

أ. أن يكون موضوع التكليف الفعل البدني: وهو الحركات التي يفعلها الإنسان في بدنه، والصناعي الذي يفعله الإنسان بمشاركة البدن والنفس، كالحرف والصناعات، ويستثنى من ذلك الفعل النفساني المحض، المتمثل في الأفكار وما ينسب لأفعال القلوب[37].

ب. ما كان الطلب فيه متعلقاً بقرائن، أو سوابق، أو لواحق، كأن يظهر من الشارع في بادئ الرأي ما لا يدخل تحت قدرة العبد، فقول الله تعالى: {**وَوَصّٰى بِهَا اِبْرٰهيمُ بَنيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ اِنَّ اللّٰهَ اصْطَفٰى لَكُمُ الدّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ اِلَّا وَاَنْتُمْ مُسْلِمُونَ**} [38]. فالموت على الإسلام غير داخل تحت كسب المخاطب، لذلك كان الطلب مصروفاً إلى وجوب الإسلام في كل وقت؛ حتى لا يقع الموت إلا والإسلام قائم؛ فيكون متوجها في الحقيقة إلى ما هو سبب لتحقيق المنهي عنه[39].

والتكليف بمحبة الله راجع إلى سوابق الفعل، كقول القائل: «أحبوا الله لما أسدى إليكم من نعمه" مراداً به التوجه إلى النظر في نعم الله على العبد، وكثرة الإحسان إليه، في حين يكون– أيضا– عن النهي النظر المثير للشهوة الداعية إلى ما لا يحل، يرد على اللواحق، لا على ذات الشهوة الجبلية في الإنسان[40].

36 البرهان، فوري، علاء الدين علي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، (تحقيق: بكري حياني)، مؤسسة الرحالة، ط5، 1981م، باب فضائل هذه الأمة المرحومة، ج12، ص155، حديث رقم: 34458، وقد صححه الألباني في الجامع الصغير برقم1731، ج7، ص58.

37 انظر: حمادي، إدريس، الخطاب الشرعي وطرق استثماره، فاس، المركز الثقافي العربي للطباعة والتوزيع، ط1، 1994م، ص67–68.

38 سورة البقرة، آية 132.

39 انظر: الشاطبي، الموافقات في أصول الشريعة، ج2، ص82–83.

40 انظر: الشاطبي، المصدر السابق، ج2، ص83.

تلك هي حقيقة الفعل الإنساني الذي يقع به التكليف، فيتعلق به الخطاب الشرعي، وينظمه بتلك الأحكام التي تضبطه، وترسم لممارسة المقاصد المستهدفة منه؛ لذلك كان سلوك المسلم المطلوب في التكليف فعلاً منضبطاً بانسجامه مع الفطرة الإسلامية، ومراعاته للقدرات الإنسانية.

ثالثاً: اليسر في ذات الأعمال والتكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده

إن جميع التكاليف التي طلب الله تعالى أداءها من عباده تكاليف ميسرة، يستطيع الإنسان إتيانها، ولكن بكلفة أو مشقة معتادة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله – صلى الله عليه و سلم– قال: ''لولا أن أشق على أمتي، أو على الناس، لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة[41]''.

وهذا لا يعني خلو هذه التكاليف عن المشقة؛ بل إن فيها من المشقة ما هو من طبيعتها، بحيث تكون من طبيعة الشيء المكلف به شرعا وملازمة له، ولا تنفك عنه[42].

فكل ما طلب الشارع فعله أو الكف عنه في قدرة الإنسان، في أحواله وظروفه الاعتيادية،

فالصلاة – مثلا– التي هي عمود الإسلام، لم تجب في اليوم إلا خمس مرات، على كيفية خفيفة ميسرة([43]). وفي الزكاة لم يأمر الله تعالى المزكي بإخراج نصف ماله، ولا ثلثه، ولا ربعه؛ لأن ذلك مما يشق على النفس، ويدفعها إلى البخل، ويجعلها تشعر بثقل التكليف[44]، قال تعالى: {**إِنَّمَا الْحَيٰوةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَاِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ اُجُورَكُمْ وَلَا يَسْئَلْكُمْ اَمْوَالَكُمْ اِنْ يَسْئَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ اَضْغَانَكُمْ**} [45] ولكنه أمره بإخراج نسبة صغيرة محددة[46]، وهكذا في سائر الأحكام في جميع الأبواب الفقهية.

رابعاً: تيسير ما فيه مشقة

إن تحقيق الذات لا يقف عند سمة اليسر التي تصبغ ما يطلب من الإنسان فعله، إنما تتعداه إلى التيسير لذات تلك التكاليف والأفعال، إذا اقتضت ظروف أو أحوال لذلك، فالتشريع الإسلامي يراعي تيسير التكاليف بسبب ظروف طارئة، حيث توجد معها مشقة غير معتادة عند القيام بتلك التكاليف، ومن ذلك :

41 البخاري، محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، القاهرة–مصر، دار الشعب، ط1، 1987م، ج2، ص5، باب بدء الوحي، رقم الحديث، 487.

42 انظر: النشوان، عبد الرحمن، مختصر رفع الحرج في الشريعة الإسلامية لابن حميد، الرياض–المملكة العربية السعودية، دار عالم الكتاب للطباعة والنشر، ط1، 1416هـ – 1995م، ص76.

43 الـنشوان، المرجع السابق، ص26.

44 الفقيه حسين،فرج علي، مظاهر التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية، دمشق–سورية، دار قتيبة للطباعة والنشر، ط1، 1423هـ –2003م، ص92.

45 سورة محمد آية 37–36.

46 انظر: الفقيه حسين، مظاهر التيسير في الشريعة الإسلامية، ص288.

أ-اعتبار الإكراه والاضطرار؛ إذ أن الله تعالى لا يؤاخذ الإنسان إلا على العمل الذي يأتيه بإرادته الحرة، وهو متمتع بكامل قواه العقلية والاختيارية، فالله خالق الإرادة للإنسان، وبها يكون الإنسان فاعلاً باختياره وإرادته لكل أنواع سلوكه، ومن ثم فهو ليس مجبوراً على الفعل؛ بل له الاختيار في الإقدام على الفعل، أو الإحجام عنه[47].

ب- التخفيف في الظروف الطارئة من مرض وسفر[48]، كما في أحكام الطهارة والصلاة، وما إلى ذلك.

ج- رفعت الشريعة الإسلامية الحرج عن المكلفين في ما لا يستطيعون التحرز من الوقوع فيه، كالغبار الذي يدخل فم الصائم، والنجاسات التي لا يعلم بوجودها، أو لا يستطاع إزالتها)[49](.

وعليه فإن مقصد الشريعة في تيسير ما فيه مشقة يسهم في تحقيق الذات الإنسانية من خلال ما يأتي:

1. تؤكد مقاصد الشريعة على الإرادة الإنسانية، وتجعلها أساس المسؤولية.

2. تراعي مقاصد الشريعة القدرة الإنسانية بنوعيها: مستوى الطاقة المادية، ومستوى الطاقة العقلية.

فتحقيق الذات الإنسانية يقتضي مراعاة القدرات الجسمية للإنسان، بحيث توجه له من الأعمال ما هو في حدود استطاعته، وهي في الوقت ذاته تراعي القدرات العقلية، فلا تلقي على العقول ما فوق طاقتها الاستيعابية.

والقدرات العقلية تزداد أهمية على مر الزمن؛ لأن القدرات المادية لا تظهر قيمتها حتى تتوافر لها القدرات الفهمية([50]).

والقدرة ذات ارتباط وثيق بالإرادة، فلا عمل دون إرادة، وإن توفر لدى الفرد ما توفر من القدرات. ولا عمل دون قدرة، وإن توفر للإنسان من الإرادة والعزم ما توفر.

إلا أن القدرات ليست مجرد طاقات فطرية كامنة مخلوقة مع الإنسان فحسب، بل هي طاقات تأتي بالتدريب والتدرج والمجاهدة، والإرادة هي المحرك لتطويرها وتعزيزها في النفس الإنسانية.

47 انظر: عفيفي، فوزي صالح، الأهداف التربوية، السلوك الاجتماعي بين علم النفس والدين، القاهرة، دار غريب للطباعة، د.ت، ص233. والفقيه حسين، مظاهر اليسر في الشريعة الإسلامية، ص309.

48 انظر: نشوان، مختصر رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، ص34. وسلمان: مظاهر اليسر ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية، ص63-62.

49 سلمان: نصر، اليسر ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية، مجلة جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإنسانية، عدد 8، 2001م، ص60.

50 سعيد، جودت، العمل قدرة وإرادة، دمشق- سورية، دار الهجرة للطباعة والنشر والتوزيع، ط3، 1407هـ -1987م، ص162.

المطلب الثالث: أثر مقاصد الشريعة الإسلامية في بناء الغايات الكبرى للتربية الإسلامية

إن إعداد الإنسان المسلم الصالح هو الهدف الالرئيس الذي تبنى التربية الإسلامية في جانبيها: النظري، والعملي، من أجله. والإنسان هو محور التشريع الإسلامي، وكل التكاليف الشرعية جاءت من أجله، وتحقيق سعادته مقصد رئيس من مقاصد الشريعة، يقول الإبراهيم: ''إن علماء الشريعة الإسلامية يرون أن تحقيق المصلحة للعباد في المعاش والمعاد هو الهدف الرئيس، والمقصد الكلي للتشريع الإسلامي)[51](''.

ومقاصد الشريعة التي تدور حول مصالح الإنسان تقسم إلى: معاني حقيقية لها تحقق في نفسها، بحيث تدرك العقول السليمة ملاءمتها للمصلحة، أو منافاتها لها، كإدراك كون العسل نافعا، وكون الاعتداء على النفوس ضارا. وأخرى عرفية عامة مجربات، (أي المجربات التي ألفتها نفوس الجماهير، واستحسنتها استحسانا ناشئا عن تجربة ملاءمتها لصلاح الجمهور، كإدراك كون الإحسان معنى ينبغي تعامل الأمة به)، وأن هذين القسمين يتصفان بالانضباط، الذي يعني: أن يكون للمعنى حد معتبر لا يتجاوزه، ولا يقتصر عنه، بحيث يكون القدر الصالح منه كافياً؛ لأن يعد مقصداً شرعيا قادرا غير مشكك[52].

إن هذا التقسيم المقاصدي يسهم في بناء منظومة متسلسلة لأهداف التربية الإسلامية، بحيث يكون لها أهداف عامة ثابتة، تسهم في تحقيقها أهداف مرحلية تقتضيها الظروف والميادين التي تتحقق فيها، إلا أن ثباتها ناتج من صلتها المباشرة للأهداف العليا، والمقاصد الكلية، بحيث تكون مجسدة لها، ودائرة في فلكها لا تخرج عنها.

وفي ظل هذه النظرة المقاصدية صنف النعمان أهداف التربية الإسلامية إلى: أهداف عامة، وأهداف خاصة، فأما العامة فتتمثل في: التماس رضا الله تعالىوإعداد الإنسان المؤمن الصالحوإعداد المجتمع المسلم الصالح، باعتبار هذه الأهداف غايات، وما عداه أهداف خاصة مرنة تتصل بمرحلة معينة، أو ظرف بعينه[53].

وفي ظل هذا الارتباط بين الأهداف العامة والأهداف الخاصة، فإنه لا غنى لأحدها عن الآخر، بحيث تمثل الأهداف العامة أغراض تسعى الخاصة إلى تحقيقها، وتعتبر الخاصة وسائل تعنى بتجسيد العامة. ويؤكد ذلك الكيلاني فيقول: «الأهداف الأغراض دون وسائل نوع من الأمنيات البعيدة المنال، والتطلعات المعوقة للإنجاز. والأهداف الوسائل دون أغراض تنقصها الدوافع المحركة والغايات الموجهة[54]. من هنا كان لا بد من ارتباط أهداف الوسائل (الخاصة) بأهداف

51 الإبراهيم، الإسلام مقاصده وخصائصه، ص112.
52 انظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة، ص51-52.
53 انظر: النعمان، مبادئ تربوية في آيات النداء للذين آمنوا، ص41-46.
54 الكيلاني، أهداف التربية الإسلامية، ص11.

الأغراض (العامة العليا) باتصاف كلا النوعين بالثبات، مما يكفل للأهداف التربوية الانضباط، ودوران الخاص في فلك العام،

ومن جهة أخرى فإن كل ماجاءت به الشريعة الإسلامية من أحكام جاء ليضبط سلوك الفرد المسلم، في جميع جوانبه:الفكرية، والنفسية، والروحية، وما إلى ذلك، وجاء من أجل الأمة المسلمة لتحقيق نهوضها في كل مجالات الحياة: الاجتماعية، والاقتصادية، والفكرية، وغيرها، وما ذلك إلا أهداف وغايات عليا تجعله التربية الإسلامية نصب أعينها وهي تعد الأجيال المسلمة.

فكانت الغاية النهائية للتربية الإسلامية هي تحقيق العبودية لله في حياة الإنسان الفردية والاجتماعية[55]. أو بصورة أوسع هي: إصلاح العقل والجسم، والارتقاء بشخصية المسلم، وإعداد الشخصية الإنسانية، وصقل قدرات الإنسان، وتحقيق السعادة للإنسان في الدنيا والآخرة[56].

المبحث الثالث: الأثر العملي المترتب على بناء الأهداف التربوية وفقاً للرؤية المقاصدية

إن بناء الأهداف التربوية وفقاً للرؤية المقاصدية ذو أثر بارز في العملية التربوية، سواء على مستوى المؤسسات التي تعنى بتربية الجيل المسلم، أو على مستوى المنهاج التعليمي الذي يصاغ لتربية هذا الجيل، ولما كان هذا الموضوع يحتاج إلى دراسة مستقلة ومعمقة، فإن الباحثة تحاول أن تختصر الموضوع بتقديم أنموذجين لهذا الأثر، يقف الأول على أثر الأهداف التربوية على مؤسسة الأسرة في وظيفتها التربوية، في حين يقف الثاني على أثر الأهداف التربوية في صياغة المنهاج التعليمي المتعلق بمؤسسة المدرسة، وبيان ذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول أثر الأهداف في التربية الأسرية

يعود لفظ الأسرة في اللغة إلى الجذر اللغوي أسر، وتعني: عشيرة الرجل وأهل بيته[57].

أما في الاصطلاح فقد تعددت تعريفات الباحثين والمتخصصين ومن هذه التعريفات: أن الأسرة: مجموعة من الأفراد الذين يعيشون تحت سقف واحد، ويرتبطون برابطة النسب أو الزوجية[58].

أو هي: تلك العلاقة الشرعية بين رجل وامرأة، والذي تكون ثمرته الأولاد[59].

55 انظر: النحلاوي، أصول التربية الإسلامية، ص90.
56 انظر: الغزالي، خلق المسلم، القاهرة–مصر، دار الفكر الحديثة، ص74.
57 انظر: ابن منظور، لسان العرب، ص22.
58 رحال، علاء الدين، والقيسي، مروان، الأسرة المسلمة رؤية فقهية تربوية، دار النفائس، عمان–الأردن، 2008، ص11.
59 مرسي، أكرم، الموسوعة في قواعد تكوين البيت المسلم أسس البناء وسبل التحصين، دار الأندلس الجديدة، القاهرة–مصر، ط1، 2008، ص27.

إن المتأمل في تعريفات الأسرة يجد أن مفهومها لا يخرج عن كونها: مجموعة الأفراد الذين تجمعهم علاقات الزوجية والنسب، وتترتب على كل فرد في ضوء هذه العلاقات مجموعة من المسؤوليات.

فالأسرة أول المؤسسات وأهمها التي تناط بها الوظيفة التربوية، خاصة أنها البيئة الاجتماعية الأولى التي تنجب الأبناء، ومن ثم تتولاهم بالرعاية والبناء المتكامل في جوانب شخصيتهم المختلفة، ولا يتحقق ذلك إلا من خلال السير على الأهداف التربوية المستفادة مباشرة من التشريع الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية، ويتحقق ذلك من خلال ما يأتي:

أولاً: حفظ بقاء الإنسان والارتقاء به

تسعى الأسرة المسلمة إلى تحقيق هذا الهدف من خلال تربية الأبناء المتمثلة في قيام الوالدين بتنمية قدراتهم المختلفة، وتلبية حاجاتهم المتعددة وإشباعها، وذلك في جوانب شخصياتهم المتعددة.

فهي تحقق هدف تكريم الإنسان بما ارتضاه الله له من دين من خلال إحياء النوازع الإيمانية في نفوس أبنائها عن أبي هريرة – رضي الله عنه- أن النبي –صلى الله عليه وسلم- قال: "كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كمثل البهيمة، تنتج البهيمة، هل، ترى فيها جدعاء[60]".

فمعاني الإسلام راسخة في فطرة الطفل، تتطلب من الوالدين إيقاظها، وتنميتها، وحمايتها من الانحراف أو الاختفاء، وذلك عن طريق التوجيه الديني السليم والممارسة العملية لتعاليم الدين وشعائره.

كما تسهم الأسرة في تحقيق هدف احترام حياة الإنسان من خلال دورها الكبير في مساعدة أولادها على النمو الجسمي البدني السليم من الناحية التكوينية والوظيفية، وعلى تحقيق الصحة البدنية واللياقة البدنية المناسبة بتوفير قدر مناسب من التغذية للأبناء، وتشجيعهم على ممارسة الرياضة، والعناية بنظافتهم وحسن مظهرهم، وتوفير قدر من وقايتهم من المرض والأذى.

في حين تسهم الأسرة في حفظ القدرات العقلية لأبنائها وتنميتها، ومنع خمولها، واستثارة القدرات العقلية الكامنة، والعمل على تطويرها، وذلك من خلال مظاهر من أهمها:

1.استثارة دوافع حب الاستطلاع واكتشاف المجهول عند أفرادها من خلال إفساح المجال لهم في الحركة واكتشاف موجودات البيت وتفكيك الألعاب، إضافة إلى الإجابة على جميع أسئلة الأطفال وعدم كبتهم أو إهمالهم.

60 البخاري، محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، (تحقيق مصطفى ديب البغا)، دار ابن كثير، بيروت-لبنان، ط3، ج1، ص465، حديث برقم 1292

2. إشراك أفراد الأسرة في تقديم حلول للمشكلات التي تواجه الأسرة.

3. تشجيع أفراد الأسرة على المذاكرة وتقديم النصح والإرشاد لهم في ذلك؛ إذ تقع على الوالدين مسؤولية توفير التعليم المناسب لأولادهم، والإشراف على متابعة أطفالهم في التعليم المدرسي، وذلك بالإشراف على الواجبات المنزلية وفهم الدروس.

4. تكوين العقلية العلمية المؤمنة. لدى الطفل وذلك من خلال جعل الطفل يفكر بعقلية الإسلام، وينظر بمنظار الإسلام إلى الكون والحياة.

5. حث الأسرة أبناءها على حفظ القرآن، وتلاوة آياته، وسماعها؛ لما في ذلك من صقل للسان العربي، وتدريب للعقل على الحفظ وحسن التدبر للآيات القرآنية الكريمة. فقد حث النبي –صلى الله عليه وسلم: على تعلم القرآن الكريم، وتعليمه، فعن عثمان بن عفان عن النبي – صلى الله عليه وسلم–، عن النبي – صلى الله عليه وسلم– أنه قال: ''إن خيركم من تعلم القرآن أو علمه[61]''.

6. مراعاة المبادئ العامة للصحة العقلية عند الطفل، والتي من أهمها[62]:

أ. مراعاة النمو الطبيعي للقدرات العقلية، وذلك من خلال التدرج في تقديم المعلومات للطفل

ب. تدريب الطفل على ممارسة المعلومات في حل المشكلات

ج. إثارة انتباه الطفل إلى متغيرات الطبيعة وظواهرها المتجددة؛ إذ أن الكون كله طبيعة ميتة، إذا نظرنا إليه من زاوية الإلفة، ولكن إذا نظرنا إليه من زاوية الحركة المتجددة في كل أفلاكه، وجدنا لكل شيء حولنا صورة حية تثير انتباهنا، وتحرك العقول للتفكر بها.

د. الاهتمام بالأغذية التي تسهم في نمو القدرات العقلية، والابتعاد عن الأغذية التي تخدر العقل، وتتلف قدراته.

7. توفير المكتبة المنزلية الصالحة، وانتقاء الكتب المناسبة للطفل بعيدا عن المجلات والقصص الفاسدة.

ثانياً: تحقيق الذات الإنسانية

تتجلى حاجة الطفل إلى تقدير الذات من خلال إقامة علاقات مشبعة ودافئة مع الذات ومع الآخرين: الوالدين، والأخوة، والمربين، فالطفل يشعر بالحاجة إلى أن يكون محترماً، وله مكانة بين أفراد أسرته، ويتجنب الرفض أو عدم الاستحسان، كما يحتاج إلى تحقيق ذاته من خلال ما يقوم به من أفعال تتناسب ومستوى نموه العقلي والزمني؛ إذ كلما وجدت هذه الأفعال والسلوكيات التي يقوم بها الطفل كالتشجيع من قبل الوالدين إثابته على السلوكيات المرغوب فيها، زاد سلوك

61 ابن حنبل، أحمد، مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة–مصر، (د.ت)، ج1، ص58، حديث برقم: 412.
62 انظر: يالجن، مقداد، جوانب التربية الإسلامية، الرياض–المملكة العربية السعودية، ط1، 1986.

الاستقلالية عند الطفل، وحقق ذاته بشكل أفضل، وتميز في وجهات مختلفة تؤهله لها إمكانياته وقدراته[63].

كما تعمل الأسرة على تحقيق الذات من خلال إتاحة الفرص لأبنائها في التعبير عن ذواتهم ورغباتهم وأفكارهم ووجهات نظرهم في حدود الأدب. مع عدم إكراههم على الأفعال، والسلوك معهم سلك الإقناع والرضى، لا الأوامر والتنفيذ، واحترام إنسانيتهم، وتحميلهم مهام تنسجم وقدراتهم، وتربيتهم على الثقة بالإسلام عقيدة وشريعة.

ثالثاً: تحقيق أهداف الوسائل والأغراض

إن قيام الأسرة المسلمة بوظائفها التربوية يحتاج إلى العمل بمبدأ التدرج، وترتيب الأولويات، خاصة في ظل ما تسعى إلى تحقيقه من أهداف مرحلية وأهداف كبرى.

إذ أن تربية الأبناء لا تقف عند فترة زمنية قصيرة، إنما هي مستمرة ومتجددة في ظل معطيات الحياة، الأمر الذي يتطلب من الأسرة أن تنتقل من مرحلة إلى أخرى في ظل تحقيق أهداف مرحلية معينة، إلا أن تحقيق هذه الأهداف يتطلب أن لا تخرج عن الأغراض الكبرى والغايات العظمى من تربية الأجيال المتمثلة في تحقيق الاستخلاف في الأرض، وتحقيق السعادة للأفراد في الدارين: الدنيا والآخرة.

المطلب الثاني: أثر الأهداف في صياغة المنهاج التعليمي

يعرف المنهاج التعليمي بأنه: القالب التربوي الذي يوفر فرص نمو المتعلم. من خلال الحصول على المعلومات المنظمة واكتساب المهارات والاتجاهات اللازمة للنمو المتكامل[64].

كما يعرف بأنه: الحقائق الخالدة المستمدة من الكتاب والسنة والخبرة البشرية المكتسبة، التي تنظمها المؤسسة التربوية، وتشرف عليها؛ بقصد إيصال كل متعلم إلى كماله الإنساني، من خلال إقراره بالعبودية المطلقة لله تعالى، وفق أساليب تعليمية، وأساليب تقويم ملاءمة[65].

إن المتأمل في هذه التعريفات وغيرها يجد أن مفهوم المنهاج التعليمي لا يخرج عن كونه: القالب التعليمي الذي يوفر فرص النمو للمتعلم في كل مجالات الشخصية في ضوء ما يقدم له من حقائق ومعارف بأساليب وطرق تدريسية متنوعة من خلال مؤسسة تعليمية.

فالمنهاج التعليمي يقدم مباشرة للمتعلم، وفق نظام واضح المعالم، في ظل مؤسسة تعليمية تعنى بهذا الغرض، وهو يتكون من أربعة عناصر أساسية، وتعد من مرتكزاته الضرورية، تتمثل تلك العناصر في الأهداف التعليمية، والمقررات الدراسية، وأساليبها، وطرق التقويم.

63 انظر: الزعبي، أحمد، دور الأسرة ورياض الأطفال في عملية التنشئة الاجتماعية للطفل في مرحلة الطفولة المبكرة وإعداده لدخول المدرسة، مجلة التربية، قطر، عدد 99، 2009، ص189-190.

64 فرحان، وآخرون، المنهاج التربوي بين الأصالة والمعاصرة،عمان، دار الفرقان، 1984م، ص12.

65 عبد الله، عبد الرحمن صالح، المنهاج الدراسي: رؤية إسلامية، ط2، عمان-الأردن، دار البشير، 2000م.

ولما كانت الأهداف أهم عناصر المنهاج التعليمي التي تسهم في ضبط باقي العناصر وصياغتها، كان لا بد من تحديدها بدقة؛ إذ يشير سانو إلى أن السبب في التركيز على عنصر الأهداف يعود إلى أن سلامة الأهداف ووجاهة الغايات، التي تتضمنها مناهج العلوم الإسلامية تمثل مقدمات ضرورية أساسية لتحقيق إصلاح واعي رشيد متزن لهذه المناهج، غير أنها لا تضمن بأي حال من الأحوال نجاح العملية التعليمية بإحداث التغيير المنشود في شخصية النشء، كما أنها لا تضمن –أيضاً تمكن تلك المناهج من إعداد جيل قادر على مهمة الخلافة لله وعمارة الكون وفق منهج الله، إلا بتوفر جميع العناصر[66].

وتحاول الباحثة في هذا المطلب الوقوف على بعض الآثار المترتبة على تبني المنهاج التعليمي للأهداف المستفادة من مقاصد الشريعة الإسلامية، وبيان ذلك على النحو الآتي:

أولاً: حفظ الإنسان والارتقاء به

إن صياغة المنهاج التعليمي وفقاً لضرورة إعداد الإنسان الصالح لنفسه وغيره، والمصلح لمجتمعه والإنسانية يجعل واضعي المنهاج مؤمنين بضرورة تجديد المنهاج التعليمي نظراً للتطور الهائل الذي يشهده العصر، الأمر الذي يقتضي التغيير الدائم والمستمر لبعض عناصر المنهاج، حيث إن العلاقة العضوية التي تربط هذه العناصر تجعل التغيير لأحدها دون الآخر أمراً مستحيلاً، إلا أن هذا التغيير والتجديد لا بد أن يكون في ضوء أهداف الأغراض الثابتة.

ثانياً: تحقيق الذات

إن تبني المنهاج التعليمي لهذا الهدف يسهم في تحقيق واقعية المنهاج التعليمي، بحيث يكون الطالب قادراً على استيعابه وهضم أفكاره، إذ لا بد أن يكون متدرجاً بحيث يتميز المنهاج التربوي بالانتقال خطوة خطوة مع المتعلم، مراعياًقدراته وطاقاته من جهة، والمرحلة العمرية التي يقدم إليها من جهة أخرى. حيث يظهر عنصر التدرج في المنهاج الدراسي على صور متعددة، إذ تجده في ذات المنهاج الخاص بمرحلة بعينها، إذ يتدرج في المعارف شيئاً فشيئاً حتى تكتمل الفكرة المراد حصولها في ذهن المتعلم.

كما لا بد أن يكون عنصر التدرج واضحاً عند الانتقال في المنهاج التربوي من مرحلة إلى مرحلة إذ لا بد أن تزداد المعارف عمقاً كلما صعدت في سلم المراحل الدراسية.

كما أن إيمان واضعي المنهاج التعليمي بهدف تحقيق الذات يسهم في مراعاة استعدادات الطالب وقدراته في ضوء المرحلة التعليمية التي يقدم المنهاج التعليمي له، بحيث ينسجم المحتوى الدراسي مع استعدادات الطالب ومقدراته، وتناسب الأساليب المتبعة وطرق التقويم نمط تفكيره.

66 انظر: سانو، قطب مصطفى، مناهج العلوم الإسلامية والمتغيرات العالمية، قطر، كتاب الأمة، عدد 160،2014، ص142.

ثالثاً: تحديد أهداف الأغراض والوسائل

إن صياغة المنهاج التعليمي من خلال تحديد أهداف الأغراض الكلية الحاكمة على أهداف الوسائل الجزئية والمرحلية تسهم في استحضار البعد الزماني والمكاني وتحكيمه في مناهج العلوم الإسلامية في عناصرها المختلفة، بحيث تشكل أهداف الأغراض الثوابت التي لا بد لأهداف الوسائل المرحلية مهما تغير الزمان أو المكان أو المحتوى أن تدور في فلكها، الأمر الذي يتيح قدراً من ال التطوير والتغيير

كما أن تحديد أهداف الأغراض وأهداف الوسائل يسهم في تسديد حركة التفاعل ما بين العقل البشري والوحي الإلهي الخالد، والهدي النبوي المتواتر تسديداً يعصم العقل من التيه الفكري، والضياع المعرفي، والخذلان العلمي، ويحقق له الرشاد في تعامله مع الكون من حوله، وتفاعله الحضاري مع الحياة والوجود[67].

وهذا الأمر يضمن صياغة محتويات المناهج التعليمية صياغة إسلامية لا ترى فصاما بين الديني والدنيوي، ولا بين العقلي والنقلي، ولا بين الروح والمادة، ولا بين عالم الغيب والشهادة، بل تقوم على هذه الصياغة رؤية ناضجة، ترى في هذه الثنائيات مظهر من مظاهر التكامل والانسجام.

الخاتمة:

أولاً: نتائج الدراسة:

تتمثل نتائج الدراسة فيما يأتي:

1.ترتبط التربية الإسلامية بعلم المقاصد بعلاقة تكاملية، وتأثيرية، يسهم من خلالها علم المقاصد في التأصيل لفلسفتها، وأهدافها، وصبغها بالرؤية المقاصدية، وذلك لوجود أزمة معاصرة في تحديد أهداف التربية الإسلامية وفلسفتها، تتطلب تأصيل الأهداف والفلسفة مباشرة من مصادر التشريع ومقاصده، ولأن علم المقاصد أحد أصول التربية الإسلامية الذي تستند عليه في جانبيها النظري والعملي، وأن الإنسان والارتقاء به هو موضوع علم المقاصد كما أنه موضوع التربية الإسلامية.

2.تسهم الرؤية المقاصدية في بناء هدف التربية الإسلامية في بقاء الإنسان والارتقاء به من خلال ما تؤكده من تكريم الإنسان بما ارتضاه الله له من دين الإسلام، واحترام حياته، وتنمية قدراته العقلية وحفظها من الزوال أو الإخلال، وحماية حياته الاجتماعية والأسرية، وحفظ ماله، وذلك وفقاً لمستويات مقاصدية متدرجة ابتداءً من الضروري، ومروراً بالحاجي، وانتهاءً بالتحسيني.

3.تسهم مقاصد الشريعة الإسلامية في تأصيل هدف التربية الإسلامية تحقيق ذات الإنسان من خلال مظاهر: الاعتراف بفطرة الإنسان ونوازعه للانطلاق بعد ذلك نحو تفجير قدراته وطاقاته،

67 انظر، سانو، مناهج العلوم الإسلامية والمتغيرات العالمية، ص67.

وضبط سلوك الإنسان بالقدرة، بحيث يكون فعلاً منضبطاً منسجماًمع الفطرة، ومراعياً للقدرات الإنسانية، وذلك بما لا ينفك عن يسر في الأفعال، مع مراعاة التيسير في الظروف الطارئة.

4.إن مقاصد الشريعة الإسلامية ذات أثر بارز في بناء أهداف التربية الإسلامية وفق منظومة متكاملة، بحيث تعتبر الإنسان هو محور التكليف، وأن التكاليف جاءت من أجل تقويم سلوكه، وأن الرؤية المقاصدية المتكاملة في النظر إلى المقاصد العامة والخاصة تسهم في بناء منظومة أهداف التربية الإسلامية الكبرى الثابتة لتدور الأهداف التربوية المرحلية في فلكها.

5.إن لأهداف التربية الإسلامية المستفادة من مقاصد الشريعة الإسلامية أثراً بارزاً في قيام الأسرة المسلمة بوظيفتها التربوية، وذلك من خلال مراعاة الأسرة لقدرات أبنائها واستعداداتهم الإيمانية والعقلية والنفسية والجسمية، وتحقيق ذواتهم وتقديرها، من خلال مبدأي: التدرج، والأولويات، وذلك بما ينسجم مع أهداف الأغراض للتربية الإسلامية.

6.يظهر الأثر العملي لأهداف التربية الإسلامية المستفادة من مقاصد الشريعة الإسلامية في صياغة المنهاج التعليمي من خلال بناء المنهاج التعليمي وفقاً لأهداف الأغراض، وقيام التجديد والتغيير فيه وفقاً لهذه الأهداف، مع مراعاة التدرج المرحلي، وتكامل الثنائيات، واستحضار البعد الزماني والمكاني.

ثانياً: توصيات الدراسة:

في ظل النتائج السابقة، فإن الباحثة توصي بما يأتي:

1.تفعيل هذه النتائج في المؤسسات التربوية، بحيث تتبناها في رؤاها وأهدافها، مما يزيل التناقض أو التخبط في رسالتها.

2.عقد مؤتمرات تناقش بناء النظرية التربوية الإسلامية في ضوء الرؤية المقاصدية.

3.قيام الباحثين بدراسات أكثر عمقاً في هذا المجال مثل: أثر مقاصد الشريعة الإسلامية في بناء نظرية القيم التربوية، ونظرية المعرفة، ونظرية طبيعة الإنسان، وغيرها.

قائمة المصادر والمراجع:

1.الإبراهيم، محمد عقلة، الإسلام مقاصده وخصائصه، عمان-الأردن، مكتبة الشرق ومطبعتها، ط1، 1984م.

2. الآمدي، سيف الدين أبو الحسن، الإحكام في أصول الأحكام، مؤسسة النور، ط1، 1388هـ.

3. البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي، صحيح البخاري، القاهرة-مصر، دار الشعب، ط1، 1987م.

4. البرهان، فوري علاء الدين علي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني، مؤسسة الرحالة، ط5، 1981م.

5. ابن حنبل، أحمد، مسند الإمام أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة-مصر، د.ت.

6. حمادي، إدريس، الخطاب الشرعي وطرق استثماره، فاس، المركز الثقافي العربي للطباعة والنشر، ط1، 1994م.

7. رحال، علاء الدين، والقيسي، مروان، الأسرة المسلمة: رؤية فقهية تربوية، دار النفائي، عمان-الأردن، 2008.

8. الزعبي، أحمد، دور الأسرة ورياض الأطفال في عملية التنشئة الاجتماعية للطفل في مرحلة الطفولة المبكرة وإعداده لدخول المدرسة، مجلة التربية، قطر، عدد99، 2009.

9. سانو، قطب مصطفى، مناهج العلوم الإسلامية والمتغيرات العالمية، قطر، كتاب الأمة، عدد 160، 1435هـ - 2014م.

10. سعيد، جودت، العمل قدرة وإرادة، دمشق-سورية، دار الهجرة للطباعة والتوزيع، ط3، 1407هـ -1987م.

11. سلمان: نصر، اليسر ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية، مجلة جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإنسانية، عدد 8، 2001م.

12. الشاطبي، إبراهيم بن موسى،الموافقات في أصول الشريعة،بيروت-لبنان، دار الكتب العلمية، ط7، 2005م.

13. ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، ط1، 1978م.

14. عبد الله، عبد الرحمن صالح، المنهاج الدراسي: رؤية إسلامية، دار البشير، عمان-الأردن، ط2، 2000.

15. عفيفي، فوزي سالم، السلوك الاجتماعي بين علم النفس والدين، القاهرة-مصر، دار غريب للطباعة، د.ت.

16. عفيفي، محمد الهادي، في أصول التربية (الأصول الثقافية للتربية)، القاهرة-مصر، مكتبة الإنجلو المصرية، د.ت.

17. علي، سعيد اسماعيل، القرآن الكريم رؤية تربوية، القاهرة-مصر، دار الفكر العربي، ط1، 1421هـ -2001م.

18. الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، دار صادر، ومعه فواتح الرحموت.

19. الغزالي، محمد، خلق المسلم، ط8، القاهرة-مصر، دار الفكر الحديثة.

20. ابن فارس، أحمد، مجمع مقاييس اللغة، (تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، 1979م.

21.الفاسي، علال مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، مكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء.

22.فرحان، وآخرون، المنهاج التربوي بين الأصالة والمعاصرة، دار الفرقان، عمان-الأردن، 1994.

23.الفقيه حسين، فرج علي، مظاهر التيسير ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية، دمشق-سورية، دار قتيبة للطباعة والنشر، ط1، 1423هـ - 2003م.

24.فوارس، هيفاء فياض، التأصيل التشريعي للتربية الإسلامية في ضوء علم أصول الفقه، مجلة العلوم التربوية، جامعة الكويت، بحث مقبول للنشر – ينشر في نهاية عام 2014م.

25.الفيروز أبادي، مجد الدين، القاموس المحيط، مصر، ط4،1354هـ -1935م.

26.الكيلاني: إبراهيم زيد، أثر تطبيق الشريعة الإسلامية في صلاح المجتمع، دراسات السلسلة –أ–، الجامعة الأردنية، 1992م، مجلد 19، عدد 3.

27.الكيلاني، عبد الله، مقاصد الشريعة: منهجية في التفكير الإسلامي، محاضرة ألقاها في المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مكتب الأردن، عمان، 19- جمادة الأولى- 1432هـ الموافق: 23-4-2011م.

28.الكيلاني، عبد الله أثر المقاصد، الجزئية والكلية في فهم النصوص الشرعية: دراسة تطبيقية من السنة النبوية، دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، 2006م.

29.الكيلاني، ماجد عرسان، أهداف التربية الإسلامية، دبي-الإمارات، دار القلم، ط1، 2005م.

30.الكيلاني، ماجد عرسان، فلسفة التربية الإسلامية –دراسة مقارنة بالفلسفات التربوية المعاصرة- عمان- الأردن، دار الفتح، ط1، 1430هـ -2009م.

31.الكيلاني، ماجد عرسان، النظرية التربوية: معناها ومكوناتها، إربد- الأردن، مكتبة الرافدين،ط1، 2009م.

32.مرسي، أكرم، الموسوعة في قواعد تكوين البيت المسلم: أسس البناء ووسبل التحصين، دار الأندلس الجديدة، القاهرة-مصر، 2008.

33.المرصفي، محمد علي، من المبادئ التربوية في الإسلام -بحوث ودراسات-، جدة، عالم المعرفة، 1980م.

34.ابن منظور، لسان العرب، (تحقيق: عامر أحمد حيدر)، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 2003م.

35.النحلاوي، عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، دمشق- سورية، دار الفكر، ط2، 1983م.

36.النشوان، عبد العزيز بن عبد الرحمن، مختصر رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، الرياض-المملكة العربية السعودية، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1416هـ - 1995م.

37.النعمان، مأمون صالح، مبادئ تربوية في آيات النداء للذين آمنوا –دراسة تحليلية-، رسالة ماجستير منشورة، جامعة أم القرى، بيروت، دار الكتب الثقافية، 1998م.

38.يالجن، مقداد،معالم بناء نظرية التربية الإسلامية، مؤتمر نحو بناء نظرية تربوية إسلامية، عمان- الأردن، 1411هـ - 1990م،

39.يالجن، مقداد، جوانب التربية الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1986.

Kaynakça

Abdullah, Abdurrahman Salih, *el-Menâhicü'd-dirâsî: Ru'yetü İslâmiyye,* Dâru'l-Beşîr, Amman, 2000.
Afîfî, Fevzî Salim, *es-Sülûkü'l-ictimâiî beyne ilmi'n-nefsi ve'd-dîn,* Kahire, Dâru Garîb li't-Tıbâ'a.
Afîfî, Muhammed el-Hâdî, *Fî usûli't-Terbiye (el-Usûlü's-Sekâfetiyye li't-terrbiyeti),* KAhire, Mektebetü'l-İncilü el-Mısrıyye.
Ali, Said İsmail, *el-Kur'ânü'l-Kerîm Ru'yetü terbûye,* Kahire Dâru'l-Fikri'l-Arabî, 1421/2001.
el-Âmidî, Seyfüddîn Ebü'l-Hasan, *el-Ahkâm fî usûli'l-Ahkâm,* Müessesetü'n-Nûr, 1388.
el-Buhârî, Muhammed b. İsmail, *Sahîhu'l-Buhârî,* Kahire, Dâru'ş-Şa'b, 1987.
el-Bürhân, Fevrî Alaaddin Ali, *Kenzü'l-ummâl fî sünani'l-akvâl ve'l-efâl,* thk. Bekrî Hayvânî, Müessesetü'r-Rihâle, 1981.
el-Fakîh Hüseyin, Ferec Ali, *Mezâhir't-Teysîr ve refü'l-harec fi'ş-şerîati'l-İslâmiyye,* Dımaşk, Dâru Kuteybe li't-Tıbâa ve'n-Neşr, 1423/2003.
el-Fâsî, *İlâlü makâsıdi'ş-şerîati'l-İslâmiyye ve mekârimhâ,* Mektebetü'l-Vahdeti'l-Arabiyye.

Fevâris, Hefâ' Feyyâz, "et-Te'sîlü't-teşrîî li't-terbiyeti'l-İslâmiyye fî dav'i ilmi Usûli'l-Fıkh", Mecelletü'l-Ulûmi't-Terbeviyye Câmi'atü'l-Küveyt, Bahsü makbûl li'n-neşr – Yünşerü fî nihâyeti âmi 2014.
el-Fîrûzâbâdî, Muhyiddîn, *el-Kâmûsu'l-muhît,* Mısır, 1354/1935.
Ferhân vdg, *el-Mehâhicü'l-terbevî beyne'l-asâleti ve'l-muâsara,* Dâru'l-Furkân, Amman, 1994.
el-Gazzâlî, Ebû Hamid Muhammed, *el-Mustasfâ min ilmi'l-usûl,* Dâru Sâdır,
el-Gazzâlî, Muhammed, *Halku'l-Müslim,* Kahire, Dâru'l-Fikri'l-Hadîse.
el-Geylânî, Abdullah, *Eserü'l-Makâsıd, el-Cüz'iyyetü ve külliyye fî fehmi'n-nusûsi'ş-şerîa, Dirâsetü tatbîkıyyetin min elsineti'n-Nebevviyye,* Ulûmü'ş-şerî'ati ve'l-kânûn, 2006.
el-Geylânî, Abdullah, *Makâsıdü'ş-şerîa: menheciyyetün fi't-tefkîri'l-İslâmiyye,* Mektebetü Ürdün, Amman, 2011.
el-Geylânî, İbrahim Zeyd, *Eserü tatbîkı'ş-şerîati'l-İslâmiyye fî salâhi'l-müctema',* Dirâsetü's-silsile, 1992, C. 19, Sa. 3.
el-Geylânî, Mâcid Arsân, *Ehdâfü't-terbiyeti'l-İslâmiyye,* Dubai, Dâru'l-Kalem, 2005.
el-Geylânî, Mâcid Arsân, *en-Nazariyyetü't-terbeviyye: Ma'nâhâ ve mükevvinâtühâ,* İrbid, Mektebetü'r-Râfidîn, 2009.
el-Geylânî, Mâcid Arsân, *Felsefetü't-terbiyeti'l-İslâmiyye – Dirâsetü mukârane bi'l-felsefâti't-terbeviyyeti'l-muâsara,*Amman, Dâru'l-Feth, 1430/2009.
Hammâdî, İdris, *el-Hitabü'ş-şer'i ve turuku istismarihi,* Fas, el-Merkezü's-Sekâfiyyi'l-Arabî li't-Tıbâa ve'n-Neşr, 1994.
İbn Âşûr, Muhammed Tahir, *Makâsıdü'ş-şerîati'l-İslâmiyye,* Tunus, eş-Şeriketü't-Tunûsiyye, 1978.
İbn Fâris, Ahmed, *Mecmu'u mekâyîsi'l-lüga,* thk. Abdüsselam Muhammed Harun, Dâru'l-Fikr, 1979.
İbn Hanbel, Ahmed, *Müsnedü'l-İmâm Ahmed,* Müessesetü Kurtuba, Kahire.
İbn Manzûr, *Lisânü'l-Arab,* thk. Amir Ahmed Haydar, Dâru'l-Kütübi'l-İlmiyye, Beyrut, 2003.
İbrahim, Muhammed Ukle, *el-İslâm: Mekâsidühû ve hasâ'isuhû,* Amman, Mektebetü'ş-Şark ve Matbaatühâ, 1984
el-Mursafî, Muhammed Ali, *Mine'l-mebâdî'i'terbeviyye fi'l-İslâm –Buhûs ve Dirâse–,* Cidde, Âlemü'l-Ma'rife, 1980.
Mürsî, Ekrem, *el-Mevsû'a fî kavâ'idi tevkîni'l-beyti'l-Müslim: Üsesü'l-binâ' ve sübülü't-tahsîn,* Dâru'l-Endelûsi'l-Cedîde, Kahire, 2008.
en-Nahlevî, Abdurrahman, *Usûlü't-terbiyeti'l-İslâmiyye ve esâlîbühâ fi'l-beyti ve'l-medreseti ve'l-müctema',* Dımaşk, Dâru'l-Fikr, 1983.

en-Numan, Me'mûn Sâlih, *Mebâdî'ü terbiye fî âyâti'n-nidâ' lillezîne âmenû –Dirâsetü tahlîliyye–*, Dâru'l-Kütübi's-Sekâfiyye, 1998.

Saîd, Cevdet, *el-Amel kudretûn ve irâde*, Dımaşk, Daru'l-Hicreti li't-Tıbâati ve't-Tevzî, 1407/1987.

Sânû, Kutb Mustafa, *Menâhicü'l-ulûmi'l-İslâmiyye ve'l-müteğayyirâti'l-âlemiyye*, Katar, Kitâbü'l-Ümme, 1435/2014.

Selman, Nasr, "el-Yüsrü ve refü'l-haraci fi'ş-şerîati'l-İslâmiyye", Mecelletü Câmi'ati'l-Emîr Abdülkâdir li'l-ulûmi'l-İslâmiyye, Sa. 8, 2001.

eş-Şâtıbî, İbrahim b. Musa, *el-Muvâfakât fî usûli'ş-şerîa*, Beyrut, Daru'l-Kütübi'l-İlmiyye, 2005.

Yalçın, Mikdad, "Meâlimü binâ'i nazariyyeti't-terbiyeti'l-İslâmiyye", *Mu'temerü binâ'i nazariyyeti terbeviyyeti İslâmiyye*, Amman, 1411/1990.

_____, *Cevânibü't-terbiyeti'l-İslâmiyye*, Riyad, 1986.

ez-Za'bî, Ahmed, "Devrü'l-üsreti ve riyâzu'l-etfâli fî ameliyyeti't-tenşi'eti'l-ictimâ'iyyeti li't-tıfli fî merhaleti't-tafûleti'l-müberreketi ve i'dâdihî li-duhûli'l-medreseti", Mecelletü't-Terbiye, Katar, Sa. 99, 2009.